



Tikrit University Journal for Rights

Journal Homepage : <http://tujr.tu.edu.iq/index.php/t>

كلية القانون
College of Law

The Role of the Oath as Evidence in Administrative Disputes

Administrative and Judicial Bodies: Between Theory and Practice

Lectures . Assistant . Hassan Mohammed Ward

College of Islamic Sciences, University of Diyala, Diyala, Iraq

Hassan.wared@uodiyaa.edu.iq

Article info.

Article history:

- Received 14 August 2024
- Accepted 6 April 2025
- Available online 1 June 2025

Keywords:

- . Oath
- Administrative disputes
- Administrative bodies
- Judicial bodies

Abstract: This study revolves around the role of the oath as evidence in administrative disputes between administrative and judicial bodies, through three topics. In the first topic, we discussed the theoretical framework of the oath in Iraqi law, in the second topic the role of the oath in administrative disputes, and in the third topic we discussed the role of the oath in judicial disputes as evidence in criminal procedures and civil lawsuits. We also explained the theoretical and practical challenges associated with relying on the oath as evidence.

© 2023 TUJR, College of Law, Tikrit University

دور اليمين كدليل إثبات في النزاعات الإدارية

الجهات الإدارية والقضائية بين النظرية والتطبيق

م. م حسن محمد ورد
كلية العلوم الإسلامية، جامعة ديالى، ديالى، العراق

Hassan.wared@uodiyaa.edu.ig

معلومات البحث :	الخلاصة: تدور تلك الدراسة حول دور اليمين كدليل إثبات في النزاعات الإدارية
تواريخ البحث:	الجهات الإدارية والقضائية، وذلك من خلال ثلاث مباحث تناولنا في المبحث
- الاستلام : ١٤ / آب / ٢٠٢٤	الأول: الإطار النظري لليمين في القانون العراقي، وفي المبحث الثاني لدور اليمين
- القبول : ٦ / نيسان / ٢٠٢٥	في المنازعات الإدارية وفي المبحث الثالث ناقشنا دور اليمين في المنازعات
- النشر المباشر : ١ / حزيران / ٢٠٢٥	القضائية باعتبارها دليل إثبات في الإجراءات الجنائية والدعاوي المدنية كما
الكلمات المفتاحية :	وضحنا التحديات النظرية والعملية المرتبطة بالاعتماد علي اليمين كدليل.
اليمين	
- النزاعات الإدارية	
- الجهات الإدارية	
© ٢٠٢٣ ، كلية القانون، جامعة تكريت	
- الجهات القضائية .	

المقدمة : تعتبر طرق الإثبات أساسية في فض المنازعات التي تثار أمام القاضي، حيث يعتمد عليها في إثبات حقوق الأطراف. ويعد اليمين من أهم الأدلة التي تثبت هذه الحقوق، ويعتبر من طرق الإثبات غير العادية. وعندما لا يوجد دليل يثبت صحة ما ادعى به الأطراف، أو عند انعدام الدليل اللازم لفض المنازعات الإدارية والقضائية، يلجأ إلى أقوال الخصوم على صحة أقوالهم، والتي ينبغي أن تتخذ تأكيدات الخصوم شكلاً موثقاً يحول دون الوقوع في الكذب والإنكار. واليمين يعد طريقة غير عادية للإثبات، واللجوء إليه أمر نادر الحدوث، إلا عندما يتعذر تقديم الدليل بوسائل الإثبات المختلفة أو عدم كفاية أدلة الإقناع للقاضي.

إشكالية الدراسة: تدور حول هل يعد اليمين أداة حاسمة تخفف من مساوئ تقييد الدليل في إجراءات التحقيق التي شرعت لتيسير تحصيل دليل خاص تقتضيه العدالة.

منهجية الدراسة: نتناول تلك الدراسة من خلال المنهج التحليلي الذي يقوم بتحليل وتفسير نصوص القانون العراقي بما يتوافق مع موضوع الدراسة التي تتراوح ما بين النظرية والتطبيق.

تقسيم الدراسة:

المبحث الأول: الإطار النظري لليمين في القانون العراقي.

المبحث الثاني: دور اليمين في المنازعات الإدارية.

المبحث الثالث: دور اليمين في المنازعات القضائية.

المبحث الأول: الإطار النظري لليمين في القانون العراقي

يشكل الإطار النظري لليمين في القانون العراقي مجموعة من المفاهيم والقواعد التي تحكم اليمين في الممارسة القانونية. ويعرف اليمين بأنه تعهد أو وعد يؤكد الشخص أمام السلطة القضائية أو أمام طرف آخر، ويعتبر اليمين أداة إثبات في القانون العراقي؛ ونظرًا لأن موضوع بحثنا يتعلق ببيان كيفية صياغة اليمين القضائية، فمن الضروري توضيح معنى الصياغة لغَةً، ثم بيان معنى اليمين لغَةً، قبل أن ننتقل إلى تعريف اليمين باعتبارها أساس بحثنا فقهاً وقانوناً. وسنخصص الفرع الأول من هذا المطلب للتعريف اللغوي، ثم نقوم بتعريف اليمين في الفرع التالي، على النحو التالي:

المطلب الأول: تعريف اليمين وطبيعتها القانونية

مفهوم اليمين لغَةً: بأنه القوة والقدرة، كما قالوا: "المنزلة هو عندنا باليمين: بمنزلة حسنة في قوله^١. ويُستخدم اليمين أيضًا لوصف القوة، كما في قوله تعالى: "فراغ عليهم ضرباً باليمين."^٢ ويعود أصل اليمين إلى الحلف، حيث كانوا يبسطون أيماهم عند الحلف أو التحالف أو التعاقد، ويقال: "استمن الرجل" بمعنى إستحلفته.^٣ ويشير اليمين إلى يمين الإنسان أو غيره، ويقال أيضًا: "يمين" لوصف اليد اليمنى

مفهوم اليمين فقهيًا: عرف الفقهاء اليمين بتعاريف متقاربة، حيث عُرفت بأنها صيغة تتضمن القسم بالله تعالى، تأكيداً على صدق الأخبار بوقوع شيء أو عدم وقوعه، أو على العزم بترك شيء أو فعله من قبل الغر أو النفس^(٤). كما عُرفت بأنها من الوسائل التي تعتمد في إثبات الحقائق أمام القضاء، وهي طريقة يحتكم فيها الخصم الذي يعوزه دليل على دعواه إلى ضمير خصمه، بأن يستحلفه بالله العظيم على صحة ما يدعيه أو عدم صحته^(٥).

^١ ابي منصور محمد بن احمد الأزهرى، تهذيب، اللغة، ج الخامس عشر تحقيق الاستاذ ابراهيم الانباري دار الكتاب العربي بلا مكان نشر سنة ١٩٦٧، ٥٢٣، الى ٥٢٦؛ العلي الصالح وزوجته امينة الشيخ سليمان الاحمد، المصدر السابق، ص ٧٧١، باب اليمين

^٢ الآية ٩٣ من سورة الصافات.

^٣ محمد مرتضى الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس المجلد التاسع منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، بلا سنة نشر، ص ٣٧٣.

^٤ د. عبد الرزاق السنهوري الوسيط في شرح القانون المدني نظرية الالتزام، الثاني، ط ٣، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠٠٠، ص ٥١٤.

^٥ د نبيل إبراهيم سعد، الإثبات في المواد المدنية والتجارية دار النهضة العربية، القاهرة، بدون سنة النشر ، ص ٢٢٩.

وعليه فصيغة اليمين لها عنصران: العنصر الأول: يتضمن القسم أو ما يقوم مقامه من الحروف الموضوعية لهذا الغرض، سواء كان ذلك اسماً أو فعلاً ماضياً أو مضارعاً، بالإضافة إلى الحرف. ومن الأمثلة على ذلك: "أقسم"، "أقسمت"، "أقسماً"، أو "حلفت" بالله، ونحوه من حروف القسم وأسمائه. وتشمل هذه الحروف: الباء- الواو- الياء: مثل "أيم الله" هذه الحروف هي التي تعطي الصيغة اليمينية قوتها وشرعيتها، وتجعلها أداة إثباتية مقبولة في الفقه الإسلامي". أما العنصر الثاني: المحلوف به، والذي يجب أن يكون الله تعالى دون غيره من المقدسات وأهل المقامات العظيمة من الملائكة. وينعقد القسم بكل اسم من أسماء الله تعالى، وكذلك بكل صفة من صفاته.

ويشمل هذا: أسماء الله تعالى، مثل: الله، الرحمن، الرحيم، الملك، القدوس، السلام، المؤمن، المهيمن، العزيز، الجبار،.... وصفات الله تعالى، مثل: القدرة، العلم، الحياة، السمع، البصر، الكلام، الوجود، الوحدانية،.... ويجب أن يكون القسم بكل اسم أو صفة من هذه الأسماء والصفات، حتى يكون صحيحاً ومقبولاً في الفقه الإسلامي (١). ولا يعد عملاً مدينياً فحسب بل هو عمل ديني فالحالف انما يستشهد الله. ويستنزل من عقابه وهو دلي على صدقه أو كذبه

تعريف اليمين قانوناً: اليمين يمكن أن تكون قضائية أو غير قضائية^٢. اليمين القضائية هي التي تؤدي أمام المحكمة أثناء انعقادها للنظر في الدعوى، أو تحت إشرافها في محل انعقادها، حتى إذا انتقلت المحكمة خارج المحكمة. أمثلة على ذلك هي الكشف الموقعي، حيث يتم تحليف المخبر أو الشاهد أو الخصم. كما يمكن أن تؤدي اليمين في محل عبادة الخصم، إذا انتقلت المحكمة هناك لإجراء التحليف وفق الطقوس الدينية المعتقدة^٣. أما اليمين غير القضائية فهي التي تؤدي في غير مجلس القضاء، باتفاق الطرفين أو تؤدي خارج المحكمة. يمكن أن تؤدي في مكان معين أو بمحل عبادة أو أمام شخص أو أشخاص يختارونهم. هذه اليمين لا تنتج أي أثر في سير الدعوى^(٤). بينما اليمين القضائية هي طريق غير عادي لإثبات الادعاء أو الدفع، نلجأ إليه عند عدم توفر الدليل العادي. ومع ذلك، لم يورد المشرع تعريفاً قانونياً لليمين في قانون الإثبات رقم ١٧ لسنة ١٩٧٩م، بل اكتفى بتعريفات الشراح والفقهاء^٥.

١ - د. سليمان مرقس الاقرار واليمين واجراءاتهما المطبعة العالمية، القاهرة، ١٩٧٠ص١١٣

٢ الفقيه ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري بلامكان نشر بلاسنة نشر، ج ١١ ص٥١٦.

٣ السيد حسن فضل الله فتاوى اليمين والنذور والعهود تعريف اليمين وصيغته واقسامه منشور على

الموقع?Arabic.bayynat.org/Htm Secondry.aspx

٤ .د.عبد الرزاق السنهوري المصدر السابق،ص٥١٤. ١٢

٥ .د. محمد حسين منصور، الإثبات التقليدي والألكتروني، دار الفكر الجامعي، بلامكان نشر ٢٠٠٦، ص٢١٦

المطلب الثاني: أنواع اليمين وشروط صحتها:

الفرع الأول: اليمين الحاسمة

في بعض الحالات، يعجز الخصم عن تقديم ما يؤيد ادعاؤه، وفي الوقت نفسه ينكر خصمه هذا الادعاء. في هذه الحالة، يضطر الخصم المدعي بالحق إلى الاحتكام إلى ذمة وضمير خصمه، طالباً منه الحلف على وجود هذا الحق المدعى به. وهذا ما يسمى باليمين الحاسمة^١. وبناءً عليه تعد اليمين الحاسمة هي اليمين التي يوجهها الخصم إلى خصمه، يحتكم بها إلى ضميره لحسم النزاع^٢ وهي قسم بالله يصدر من أحد الخصمين على صحة ما يدعيه الخصم الآخر. وهي تنهي الدعوى، لذلك تسمى باليمين الحاسمة^٣.

لا تعد اليمين هنا طريقاً عادياً للاثبات، لأن الخصم لا يلجأ إليها إلا إذا تعذر عليه الدليل المطلوب. فتميء اليمين نظاماً من نظم العدالة، أراد به المشرع تخفيف مساوئ تقييد الدليل^٤. فهي تقدم إلى الذي يعوزه الدليل القانوني، فالقانون عندما يتشدد في إقتضاء أدلة قضائية معينة لا يصل إلى الحقيقة القضائية وتحقيق العدالة. فهو يرضي جانب العدل بتمكين من يعوزه الدليل القضائي من أن يحتكم إلى ضمير خصمه الذي انكر عليه ما يدعيه من حق، فيوجه اليمين الحاسمة^٥. وقد ثار خلاف حول الطبيعة القانونية لليمين الحاسمة. فالبعض يعتبرها عقد صلح يتفق فيه الخصمان على توجيه اليمين. ويرد على ذلك في أن التعاقد يقضي توافق إرادتين، في حين إن من توجه إليه لا يكون حراً في الارتباط أو عدم الارتباط بهذا التوجيه، وإنما عليه أن يتخذ المواقف..

آثار توجيه اليمين الحاسمة: إذا وجهت اليمين الحاسمة إلى الخصم، يصبح ملتزماً بأن يحلف. فإن لم يشأ أن يحلف، يعد ناكلاً وتترتب بالنسبة له آثار النكول. وإذا حلف من وجهت إليه اليمين، اعتبر ما يقوله مؤيداً باليمين هو الصدق، وسيكون مضمونه بطبيعة الحال إنكار دعوي المدعي. لذا فإن الحلف يؤدي إلى الكسب الحالف للدعوي فيقضي لمصلحته، بشرط أن يؤدي

١ د. احمد نشأت رسالة الاثبات بلا عنوان نشر ٢٠٠٨، ص ١٨٤.

٢ عبد الستار أمام يوسف، دور القاضي في الاثبات، ١، دار الفكر الجامعي الاسكندرية ٢٠٠٧، ص ٦٧.

٣ د. عبد الرزاق السنهوري المصدر السابق ص ٥١٥. ١٩ -

٤ دادم وهيب الندوي شرح قانون الاثبات بيت الحكمة، بغداد، ١٩٩٠، ص ١٨١ -

٥ د. عصمت عبد المجيد شرح قانون الاثبات الطبعة الثانية، المكتبة القانونية، العراق، ٢٠٠٧، ص ٣٨٩.

اليمين بضيغتها التي وجهها الخصم والتي وافقت المحكمة عليها. فإذا عدل في الصيغة تعديلاً يغير من معناها، عد منه ذلك نكولاً إذا أصر عليه، ولم يكن له مبرر.^١

وإذا حلف اليمين من وجهت إليه، كان مضمون الحلف حجة ملزمة للقاضي فيحسم النزاع نهائياً، ويخسر الخصم الذي وجه اليمين دعواه. فإذا تضمن الحلف إنكاراً لما يطالب به من وجه اليمين، حكم القاضي برفض الدعوي^(٢) وأثر حلف اليمين الحاسمة أو النكول عنها قاطع بالنسبة للخصوم وللقاضي، فمن حلفها يحكم لمصلحته ومن نكل عنها يحكم ضده. والقاضي يلتزم بهذا الأثر فلا يملك الفصل في الدعوي بغير ذلك. ومن مظاهر الحجية القاطعة لليمين بالنسبة للخصوم أن توجيهها من أحد الخصمين إلى الآخر (أو ردها ممن وجهت إليه على من وجهها)، يعني عدم جواز العودة لإثبات ما تم الحلف عليه بأي وسيلة أخرى من وسائل الإثبات بقصد تكذيب دلالة اليمين^(٣).

واليمين الحاسمة نادرة في التطبيق لكونها تمثل خطراً كبيراً بالنسبة للطرف الذي يقترحها على الخصم، عندما يقبل أحد المتنازعين التسليم بيمين خصمه قصد إثبات الواقعة محل النزاع والتي تتوقف عليها نهاية الخصومة. فتعتبر اليمين الحاسمة كالإقرار ذات حجية قاصرة، سواء في ذلك الحلف أو النكول. فهي في حالة الحلف حجة على الحالف وحده وعلى ورثة بصفتهم خلفاً عاماً له، ولا يتعدى أثرها إلى غير الخصم الحالف ورثته^٤.

توجيه اليمين الحاسمة يترتب عليه ثلاثة احتمالات: الحلف: حيث يحلف الخصم الذي وجهت إليه اليمين، ويصبح مضمون الحلف حجة ملزمة للقاضي؛ النكول: حيث يرفض الخصم الذي وجهت إليه اليمين أن يحلف، ويترتب عليه آثار النكول؛ الرد: حيث يرد الخصم الذي وجهت إليه اليمين اليمين على من وجهها، ويصبح من وجه اليمين هو الذي يحلف.

ومن الجدير بالذكر أن الصلح يفترض تنازل كل من المتصالحين عن بعض ما يدعيه، بينما لا يوجد شيء من ذلك في توجيه اليمين. بل يترتب عليه الحكم بقبول دعوى المدعي كاملة أو يرفضها كلها. كما أن الخصم يأمل من توجيه اليمين نكول خصمه، ليأمل من وراء ذلك ثبوت حقه

^١ د/ إدريس صبر السعدي ، المرجع السابق ، ص ٢٧١ .

^٢ د/ محمد صبر السعدي ، المرجع السابق ، ص ٢٨٠ .

^٣ يحي بكوش ، المرجع السابق ، ص ٣٢٦ و ٣٢٧ .

^٤ د/ إدريس العلوي العبدلوي ، المرجع السابق ، ص ١٧٧ و ١٧٨ .

كاملاً^١. وبعض العلماء اعتبروا اليمين الحاسمة عقد تحكيم، حيث أن من يوجهها يحكم ذمة خصمه في النزاع. ومع ذلك، يلاحظ أن المحكم في عقد التحكيم هو شخص ثالث وليس أحد الخصوم، وأن التحكيم برضاء الطرفين، في حين أن الخصم الذي وجهت إليه اليمين ملزم بالحلف والنكول أو الرد^٢.

هناك من يعتبر اليمين الحاسمة نظام قانوني خاص وضعه المشرع للسماح للخصم الذي يعجز عن إثبات ما يدعيه طبقاً للقواعد العامة أن يحتكم إجبارياً إلى ذمة خصمه لا على أساس القانون بل على أساس العدالة. ونحن نذهب مع هذا الرأي^٣. وقد أشار المشرع العراقي إلى اليمين الحاسمة في المادة ١١٨ من قانون الأثبات العراقي رقم ١٠٧ لسنة ١٩٧٩ م بقوله: "إذا عجز الخصم عن إثبات ادعائه أو دفعه فعل المحكمة أن تسأل عما إذا كان يطلب تحليف خصمه اليمين الحاسمة من عدمه، فإن طلب ذلك وكان الخصم حاضراً بنفسه حلفته المحكمة وفي حالة غيابه جاز لها إصدار الحكم غيابياً معلقاً على النكول عن اليمين عند الاعتراض بناءً على طلب من الخصم حتى لو كان الخصم الآخر قد حضر بعض جلسات المرافعة". وقد ذهبت محكمة التمييز الاتحادية العراقية إلى نقض قرار صادر عن محكمة الأحوال الشخصية برد دعوى المدعية المطالبة بالتفريق للضرر من زوجها الداخل بها شرعاً وقانوناً دون أن تعتبر المدعية عاجزة عن إثبات الضرر ومنحها حق تحليف خصمها اليمين الحاسمة^٤.

الفرع الثاني: اليمين المتممة

يقع عبء الإثبات على من ادعى، فالبينة عليه ابتداءً، وتكون اليمين على من انكر عندما لا يكون هناك دليل. ولكن هناك حالة كثيراً ما تحصل هي أن الأدلة المتحصلة في الدعوى غير مجدية لإثبات الحق المتنازع فيه. فهي ليست بمنزلة الكمال ليحكم على أساسها، ولا هي معدومة لتلجأ المحكمة إلى اليمين الحاسمة. فتكون قد برزت في الدعوى حالة لا بد من إيجاد وسيلة قانونية تكمل بها المحكمة الدليل الناقص. وأفضل وسيلة وأيسرها تكون التي نحن بصددتها وهي اليمين المتممة^٥.

١ د. سليمان مرقس المصدر السابق، ص ١٦٥ و ١٦٦.

٢ د. عصمت عبد المجيد المصدر السابق ص ٣٩٠

٣ د. أحمد أبو الوفا، الإثبات في المواد المدنية والتجارية، بيروت، ١٩٨٧، ص ٣٤٣.

٤ قرار محكمة التمييز الاتحادية المرقم ١٦٢١/شخصية أولى/٢٠٠٧/في ٣٠/٨/٢٠٠٧، غير منشور ٢٦

٥ - القاضي مهدي صالح محمد، المصدر السابق ص ١٣٠.

ومن ثم يمكن تعريف اليمين المتممة بأنها: ((اليمين التي يوجهها القاضي من تلقاء نفسه إلى أي من الخصمين في الدعوى ليستكمل فيها دليلاً ناقصاً أو في تقدير ما يراد بالحكم. به)). وهي تختلف اختلاف جوهري عن اليمين الحاسمة. فليس الغرض منها أن تكون وسيلة يلجأ إليها الخصم عندما يعوزه الدليل كي يحسم بها النزاع، بل يقصد بها إنارة القاضي وإراحة ضميره عندما تكون الأدلة المقدمة في الدعوى غير كافية.

وهي ليست عقداً ولا صلحاً ولا عملاً قانونياً، بل هي إجراء يتخذه القاضي لاستكمال أدلة الدعوة أو لتأكيد أدلة الخصوم^٢. وتختلف اليمين المتممة عن اليمين الحاسمة في أن الذي يوجهها هو المحكمة دون حاجة إلى طلب من الخصوم، بينما اليمين الحاسمة توجه بناءً على طلب من الخصوم^٣. كما أن إذا أدت اليمين الحاسمة فهي تحسم النزاع وتهميه، بينما قد تؤدي اليمين المتممة إلى الفصل في النزاع أو قد لا تؤدي إلى ذلك. فللقاضي أن يفصل في الدعوى بناءً على عناصر أخرى توفرت لديه. فاليمين الحاسمة بطبيعتها تؤدي إلى حسم النزاع وانهاؤه، فهي لا توجه على سبيل الاحتياط^٤.

كما أن اليمين المتممة لا توجه إذا كانت الدعوى خالية من أي دليل أو إن الأدلة المتحصلة فيها غير كافية للحكم. بينما اليمين الحاسمة على خلاف ذلك، فإنها توجه في كلا الحالتين متى طلبها الخصم وتنازل عن الأدلة الأخرى. وآخر اختلاف يكمن في أن اليمين المتممة لا يجوز أن ترد على الخصم ليعفي من وجهت إليه نفسه منها، بينما اليمين الحاسمة يجوز أن يردها من وجهت إليه على خصمه ويعفي نفسه منها^٥.

وقد أشار المشرع العراقي إلى اليمين المتممة في المادة (١٢٠) من قانون الإثبات العراقي رقم ١٠٧ لسنة ١٩٧٩ م بالنص ((للمحكمة أن توجه اليمين المتممة من تلقاء نفسها للخصم الذي ليس لديه دليل كامل لتبني بعد ذلك حكمها في موضوع الدعوى أو في قيمة ما تحكم به)). وقد اشترط المشرع العراقي في قانون الإثبات لتوجيه اليمين المتممة شرطين^٦: الشرط الأول: أن لا يكون في

^١ د ادم وهيب النداوي المصدر السابق ص ١٩١.

^٢ د. سليمان مرقس المصدر السابق ص ١٩٦.

^٣ القاضي مهدي صالح محمد المصدر السابق، ١، ١٣٢،

^٤ د. ادم وهيب النداوي المصدر السابق، ص ١٨٢ و ١٩٣.

^٥ القاضي مهدي صالح محمد المصدر السابق ص ١٣٢.

^٦ نصت المادة ١٢١ من قانون الإثبات العراقي رقم ١٠٧ لسنة ١٩٧٩ على أنه يشترط في توجيه اليمين المتممة ألا

الدعوى دليل كامل. ويقصد بذلك أن لا يكون في الدعوى دليل كامل يحسم النزاع بين الخصوم. لأن إذا وجد دليل كامل، فلا تحتاج المحكمة إلى اللجوء إلى توجيه اليمين المتممة^١. فلكي توجه اليمين المتممة، يجب أن يكون في الدعوى مبدأ ثبوت قانوني. ويراد بمبدأ الثبوت القانوني هو أن يوجد دليل ناقص يجعل المدعى به قريب الاحتمال. ولا يكفي بمفرده لاقتناع القاضي، فيستكمل القاضي قناعته باليمين. المتممة^٢. وعليه فإن هذا الشرط يهدف إلى ضمان أن لا توجه اليمين المتممة إلا في الحالات التي لا توجد فيها أدلة كافية لحسم النزاع، وأن لا تُستخدم اليمين المتممة كبديل عن الأدلة، بل كوسيلة لتكميلها وتأكيد صحتها.

الشرط الثاني: أن لا تكون الدعوى خالية تماماً من أي دليل. ويقصد بذلك أن يكون في الدعوى دليل ناقص. فاليمين المتممة وسيلة تكميلية تكمل ما نقص من الدليل القانوني، ولكنها لا تقوم مقامها وعليه الدليل الوحيد في الدعوى^٣. وهذه اليمين هي ملك للقاضي يوجهها من تلقاء نفسه. لا يجوز توجيهها إذا كانت تلقاء نفسها، ولا يجوز أن يوجهها أحد الخصمين إلى الآخر. القاضي حراً في توجيهها أو عدم توجيهها. وله الحرية في تعيين من يوجه إليه اليمين للخصوم، وهو يراعي في ذلك الخصم الذي يكون معه الدليل. الأرجح^٤. وعليه فإن هذا الشرط يهدف إلى ضمان أن لا توجه اليمين المتممة إلا في الحالات التي يوجد فيها دليل ناقص يمكن تكميله، وأن لا تُستخدم اليمين المتممة كبديل عن الأدلة، بل كوسيلة لتكميلها وتأكيد صحتها. والقاضي هو الذي يحدد من يوجه إليه اليمين، بناءً على تقديره لمدى قوة الدليل الذي يملكه كل خصم."

وهناك صور خاصة من اليمين المتممة منها : أولاً- يمين الأستيثاق: وهي اليمين التي يوجهها القاضي للتأكد من دلالة واقعة معينة. كأن تحلف زوجة الغائب على أنه لم يترك لها شيئاً من جنس النفقة. وقد أوردتها المشرع العراقي في المادة (٣٠٨-١٩) من قانون المرافعات المدنية العراقية رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩ والتي تنص على: إذا طلبت الزوجة النفقة في مال زوجها البالغ وأقامت البينة على دعواها تحلف اليمين بالصيغة التالية: (والله إن زوجي لم يترك لي نفقة ولا شيئاً من جنس النفقة ولم أكن ناشزراً ولا مطلقة إنقضت عدتي). هذه اليمين هي نوع خاص من اليمين المتممة، حيث يوجهها القاضي لتحديد دلالة واقعة معينة، وفي هذه الحالة، دلالة عدم وجود نفقة أو مال

يكون في الدعوى دليل كامل، وألا تكون الدعوى خالية من أي دليل))

١ د. عصمت عبد المجيد المصدر السابق ص ٤١٤.

٢ د. عباس العبودي، شرح احكام قانون الاثبات المدني، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ١٩٩٨، ٣١٤.

٣ د. ادم وهيب الندوي المصدر السابق، ص ١٩٢- د. عباس العبودي المصدر السابق ص ٣١٤.

٤ د. سليمان مرقس، المصدر السابق، ص ١٩٧.

يتركها الزوج لزوجته. والغرض من هذه اليمين هو التأكد من صحة ادعاء الزوجة وتحديد حقوقها في مال زوجها".

ثانياً- يمين التقويم: وهي اليمين التي يوجهها القاضي إلى المدعي بهدف تحديد قيمة المدعي به إذا تعذر تقديره. وقد أوردها المشرع العراقي في المادة (١٢٠) من قانون الإثبات والتي تنص على: للمحكمة أن توجه اليمين المتممة من تلقاء نفسها للخصم الذي ليس لديه دليل كامل، لتبني بعد ذلك حكمها في موضوع الدعوى أو في قيمة ما تحكم به وهذه اليمين هي نوع خاص من اليمين المتممة، حيث يوجهها القاضي لتحديد قيمة المدعي به إذا تعذر تقديره. والغرض من هذه اليمين هو تحديد قيمة ما يدعى به، وتحديد ما يجب أن يحكم به القاضي. وتوجيه هذه اليمين يعتبر وسيلة لتكميل الدليل وتحديد قيمة المدعي به، إذا لم يكن هناك دليل كامل يحدد هذه القيمة".

ثالثاً- يمين الأستظهار: وهي اليمين التي يتعين على القاضي أن يوجهها من تلقاء نفسه إلى من ادعى لديه بحق في تركة ميت وأقام البيينة على دعواه. فرعاية لحق الميت، لا يجوز للقاضي أن يحكم للمدعي بمجرد إقامة البيينة بعد موت خصمه الحقيقي. فيجب على القاضي أن يحلف المدعي على أن لم يستوف هذا الحق بنفسه ولا بغيره من الميت، ولا أوفى من قبل أحد كلاً أو جزءاً. وقد أوردها المشرع العراقي في المادة (١٢٤/أولاً) من قانون الإثبات بالنص: إذا ادعى أحد في التركة حقاً وأثبتته، فتحلفه المحكمة يمين الأستظهار على أنه لم يستوف هذا الحق بنفسه ولا بغيره من المتوفى بوجه ولا إبرائه ولا إحالة على غيره ولا إستوفى دينه من الغير وليس للمتوفى في مقابلة هذا الحق رهن. هذه اليمين هي نوع خاص من اليمين المتممة، حيث يوجهها القاضي لتحديد ما إذا كان المدعي قد استوفى حقه في التركة أم لا. والغرض من هذه اليمين هو حماية حقوق الميت وضمان أن لا يتم إساءة استخدام حقوقه بعد وفاته.

رابعاً- يمين من أختارت نفسها عند البلوغ: وهي اليمين التي تؤخذ من المرأة التي زوجها غير الأب والجد في سن الصغر، وتطلب فسخ عقد الزواج بعد بلوغها سن الرشد. إذا زوج غير الأب والجد الصغيرة للكفاء وبمهر المثل وبلغت فأختارت نفسها بالبلوغ وطلبت فسخ عقد الزواج والتفريق بينها وبين زوجها، وأقامت البيينة على دعواها، فتحلفها اليمين بالصيغة الآتية: والله إني أخترت نفسي وقت بلوغي. وقد أوردها المشرع العراقي في المادة (٢٣٠) من قانون المرافعات المدنية العراقية، والتي تنص على أن المرأة التي زوجها غير الأب والجد في سن الصغر، لها الحق في أن تختار نفسها عند بلوغها سن الرشد، وتطلب فسخ عقد الزواج إذا لم يكن الزوج كفوفاً أو إذا لم يكن المهر مثل المعتاد. هذه اليمين هي نوع خاص من اليمين المتممة، حيث تؤخذ من المرأة التي تطلب فسخ

عقد الزواج بعد بلوغها سن الرشد، وتعتبر وسيلة لتأكيد صحة دعواها وتحديد ما يجب أن يحكم به القاضي".

خامساً:- يمين عدم الكذب بالقرار: وهي اليمين التي تؤخذ من المدعي إذا أقر المدعى عليه بالسند المبرز العادي أو الرسمي، ولكن منكر أن ما تضمنته الورقة يطابق حقيقة الواقع. هذه اليمين تفترض اقراراً صدر من المدعى عليه بورقة أبرزها المدعي، ثم نشأت منازعة من المدعى عليه في حقيقة ما دون هذه الورقة. أي أنها تفترض أن المدعى عليه معترف بصدور الورقة منه أو من الشخص المنسوب إليه، ولكنه منكر أن ما تضمنته الورقة يطابق حقيقة الواقع. وقد أوردها المشرع العراقي في المادة (٣٩ رابعاً) من قانون الإثبات العراقي، والتي تنص على: ((إذا أقر المدعى عليه بالسند المبرز العادي أو الرسمي، جاز له أن يطلب تحليف المدعي اليمين بعدم الكذب بالأقرار)). هذه اليمين هي نوع خاص من اليمين المتممة، حيث تؤخذ من المدعي إذا أقر المدعى عليه بالسند المبرز العادي أو الرسمي، ولكن منكر أن ما تضمنته الورقة يطابق حقيقة الواقع. وتعتبر وسيلة لتأكيد صحة دعوى المدعي وتحديد ما يجب أن يحكم به القاضي. يجب أن نلاحظ أن بعض العلماء يعتبرون هذه اليمين من اليمين المتممة، بينما يعتبرها البعض الآخر من اليمين الحاسمة. وسنرى في التطبيقات القضائية كيف تتعامل المحاكم مع هذه اليمين".

ب شروط توجيه اليمين المتممة: يملك القاضي وحده سلطة توجيه اليمين المتممة، ولكن ذلك لا يحول دون حق الخصم في تقديم طلبات باقتراح إلى القاضي بتوجيه تلك اليمين في نقطة معينة من النزاع. وفي هذه الحالة أيضاً يحتفظ القاضي بسلطته في قبول أو رفض توجيهها. هذه السلطة الممنوحة للقاضي لا تعني أن بإمكانه أن يوجه اليمين المتممة كيفما شاء، فقد وضع له القانون شرطين^١.

الشرط الأول: ألا يكون في الدعوى دليل كامل. ونقصد بهذا الشرط أن لا يكون في الدعوى دليل كامل يحسم النزاع بين الخصوم، لأنه إذا وجد دليل كامل فلا تحتاج المحكمة إلى اللجوء إلى توجيه اليمين المتممة. واليمين المتممة لكي توجه يجب أن يكون في الدعوى مبدأً ثبوت قانوني، وهو كل دليل ناقص يجعل من الحق المدعى به قريب الاحتمال، ولكن لا يصل إلى درجة اقتناع القاضي. فإذا عززته اليمين المتممة أصبح بمثابة دليل كامل على صحة دعوى المدعي^٢

^١ بكوش يحيى، المرجع السابق، ص ٣٣٠

^٢ د/عباس العبودي، المرجع السابق، ص ٢٢٠.

وبالتالي فإن هذا الشرط يهدف إلى ضمان أن لا توجه اليمين المتممة إلا في الحالات التي لا توجد فيها أدلة كافية لحسم النزاع، وأن لا تُستخدم اليمين المتممة كبديل عن الأدلة، بل كوسيلة لتكميلها وتأكيد صحتها".

الشرط الثاني: ألا تكون الدعوى خالية من أي دليل: المقصود من هذا الشرط هو منع القاضي من أن يكتفي بإدعاء الخصم المجرد من أي دليل، وتلبية رغبته بمجرد يمين يؤديها. ذلك أن اليمين المتممة يوجهها القاضي لاستكمال اقتناعه، وهذا يتطلب بالضرورة أن يكون في الدعوى دليل، ولكن ليس دليل كامل. أما إذا كانت الدعوى خالية من أي دليل فيمتنع توجيه اليمين المتممة. فلا يجوز للقاضي أن يوجه اليمين المتممة إذا لم يكن هناك أي دليل يؤيد دعوى الخصم، لأن اليمين المتممة لا يمكن أن تكون بديلاً عن الدليل.^١ هذا الشرط يهدف إلى ضمان أن لا توجه اليمين المتممة إلا في الحالات التي يوجد فيها دليل ناقص يمكن تكميله، وأن لا تُستخدم اليمين المتممة كوسيلة لتحقيق نتيجة معينة دون وجود دليل يؤديها".

ج. أثر توجيه اليمين المتممة:

الأثر الأول: عدم جواز رد اليمين: نصت المادة ٣٤٩ من القانون المدني الجزائري على ذلك بقولها: (لا يجوز للخصم الذي وجه إليه القاضي اليمين المتممة أن يردها على خصمه). وهذا الحكم يعتبر فارقاً هاماً بين اليمين الحاسمة واليمين المتممة، لأن هذه الأخيرة ملك للقاضي، فله الحرية في تعيين الخصم الذي توجه إليه.^٢ هذا يعني أن اليمين المتممة لا يمكن أن ترد على الخصم الآخر، وأنها تظل ملكاً للقاضي الذي وجهها. وهذا يختلف عن اليمين الحاسمة، التي يمكن أن ترد على الخصم الآخر. وبالتالي فإن هذا الأثر يؤكد على أن اليمين المتممة هي وسيلة تكميلية تهدف إلى مساعدة القاضي في اتخاذ قرار صحيح، وليست وسيلة للخصوم للتحكم في النتيجة.

الأثر الثاني: عدم تقييد القاضي بهذه اليمين: فأن القاضي غير مقيد بتأدية اليمين، ولا بالنكول عنها، بالرغم من إشارة القانون إلى أن اليمين المتممة شرعت ليبنى عليها القاضي حكمه أو ليحدد بها مقدار ما يحكم به. إلا أن الإجماع منعقد في الفقه والقضاء أكد على أن القاضي لا يلزم بها، وأن من حقه أن يقضي في الدعوى بما يتعين له بقطع النظر على اليمين.^٣ هذا يعني أن القاضي

^١ نبيل صقر - مكاري نزيهة، المرجع السابق، ص ٢٢٠.

^٢ د/ محمد صيري السعدي، المرجع السابق، ص ٢٩١.

^٣ بكوش يحي، المرجع السابق، ص ٣٣٥.

يملك الحرية في تقدير قيمة اليمين المتممة، ويمكن أن يرفضها أو يؤجلها أو يأخذها بعين الاعتبار في حكمه. ولا يلزمه أن يلتزم بتأدية اليمين أو بالنكول عنها، ويمكن أن يصدر حكماً بقطع النظر عنها. وهذا الأثر يؤكد على أن اليمين المتممة هي وسيلة تكميلية تهدف إلى مساعدة القاضي في اتخاذ قرار صحيح، وليست وسيلة للخصوم للتحكم في النتيجة".

الأثر الثالث : عدم تقييد الخصوم بهذه اليمين: حيث أن هذه اليمين لا تقيّد الخصوم، يستطيع خصم الحالف أن ينقص دلالة اليمين بإثبات العكس، كما هي الحال في أي دليل آخر. وهذا يعني أن اليمين المتممة لا تقف حجر عثرة أمام الخصم الذي يريد أن يثبت العكس. إذا حكم بناء على اليمين، فإن الخصم الذي صدر ضده هذا الحكم يستطيع أن يطعن فيه بالإستئناف، لكي يثبت كذب اليمين التي حلفها خصمه. وهذا يعني أن اليمين المتممة لا تحسم النزاع نهائياً، ويمكن أن تتم إعادة النظر فيها في مرحلة لاحقة.

سلطة القاضي في اعتماد اليمين

١ : سلطة القاضي في اعتماد اليمين الحاسمة : للقاضي أن يقدر ملائمة توجيه اليمين الحاسمة، ومدى اعتمادها دليلاً للإثبات. وله أن يرفض ذلك إذا تبين له أنه قصد منها الكيد، أو إذا كانت الوقائع التي توجه بشأنها اليمين غير قريبة الاحتمال^١، ولذلك لا يلجا إليها الخصم إلا عن تجريده من الدليل، ولسنا هنا بصدد دليل يخضع لاقتناع القاضي، إذ يتعين على هذا بحكم القانون أن يقضي على ضوء الموقف الذي يتخذه من وجهة إليه اليمين أو من ردت عليه^٢. فيحكم لصالح من حلف ضد من نكل. أداء اليمين الحاسمة والنكول عنها حجة ملزمة للقاضي يحكم بها في صالح من أداها أو في غير صالح من نكل عنها^٣. وأداء اليمين الحاسمة حجة قاصرة على من وجهها ومن وجهت إليه ولا يتعدى أثرها إلى غيرها من الخصوم. وحجة اليمين الحاسمة حجة قاطعة بالنسبة لأطرافها والقاضي معا إذ أن توجيهها يسقط حق طالها في الاستناد إلى أي دليل آخر، ولا يجوز لأي من الخصمين أن يثبت عكس دلالة اليمين الحاسمة أداء أو نكولا^٤.

^١ د/ محمد حسين منصور ، المرجع السابق ، ص ٢١٩.

^٢ د/ إدريس العلوي العبدلاوي، المرجع السابق ، ص ١٧٥.

^٣ د/ نبيل إبراهيم سعد و د/ همام محمد محمود زهران ، المرجع السابق ، ص ٣٢٥ و ٣٢٦.

^٤ د/ نبيل إبراهيم سعد و د/ همام محمد محمود زهران ، المرجع السابق ، ص ٣٢٦.

٢ : سلطة القاضي في اعتماد اليمين المتممة: القاضي لا يتقيد بتوجيه اليمين المتممة، ولا بأدائها. وقد لا يؤدي الالتجاء إليها إلى تنوير القاضي، بل أن القاضي قد يتجه في النهاية إلى ما يخالف دلالتها. وهذه القيمة المحدودة لليمين المتممة جعلت بعض الفقهاء يشككون من جدوى تنظيمها.^١ نتيجة اليمين المتممة لا تلزم القاضي، ولو كان هو وحده هو الذي يوجهها، وهو الذي اختار من يحلفها. فحلفها أو نكل عنها، وذلك لأن القاضي عند الحكم في الدعوى يملك إعادة تقدير ما تضمنته من أدلة أو قرائن أو مستندات، ولا يحكم إلا على أساس ما يرتاح إليه ضميره بصدها.^٢ و الغالب في الأمر أن القاضي يحكم لصالح الخصم الذي يحلف اليمين المتممة، إذ المفروض أنه بذلك الحلف قد استكمل الأدلة التي كانت ناقصة. ولكن ذلك ليس حتما على القاضي، فقد يجد القاضي بعد الحلف أدلة جديدة تقنعه بأن إدعاء الخصم الحالف غير مؤسس فيقضي علي.^٣ وعادة لا يعدل القاضي عن توجيه اليمين المتممة، أولا يأخذ بنتيجتها حسب الأحوال إلا إذا ظهرت للدعوى أدلة جديدة حاسمة تقطع في دلالتها على عدم الحاجة إلى توجيه هذه اليمين، أو عدم الأخذ بنتيجتها^٤. لذلك فالقاضي غير ملزم بنتيجتها، فله أن يأخذ بها أو لا يأخذ بها، وله سلطة مطلقة تقدير نتيجتها^٥.

^١ د/ إدريس العلوي العبدلاوي ، المرجع السابق ، ص ١٧٩.

^٢ د/ أحمد ابو الوفاء ، المرجع السابق ، ص ٢٣٧.

^٣ بكوش يحي ، المرجع السابق ، ص ٣٣٥ و ٣٣٦

^٤ د/ أحمد أبو الوفاء ، المرجع السابق ، ص ٢٣٧.

^٥ د/ نبيل إبراهيم سعد و د/ همام محمد محمود زهران ، المرجع السابق ، ص ٣٢٨.

المبحث الثاني: دور اليمين في المنازعات الإدارية

المطلب الأول: أهمية اليمين في المنازعات الإدارية

تعتبر اليمين من أهم الإجراءات التي تتبعها المحاكم الإدارية في العراق لتحري الحقيقة في المنازعات الإدارية. حيث أن اليمين هي وسيلة لتحقيق العدالة وتحري الحقيقة في المنازعات الإدارية^١. ويعتبر اليمين من أهم الأدلة التي تؤخذ في الاعتبار في المنازعات الإدارية^٢. ووفقاً للمادة ١٣٥ من قانون الإثبات العراقي رقم ١٠٧ لسنة ١٩٧٩ المعدل، فإن اليمين هي تعهد الخصم أو الشاهد بصدق ما يقول أو يفعل^٣. ويعتبر اليمين من أهم الإجراءات التي تتبعها المحاكم الإدارية في العراق لتحري الحقيقة في المنازعات الإدارية^٤.

المطلب الثاني: تحليل دور اليمين في حسم النزاعات الإدارية وتأثيرها على سير الإجراءات

حيث أن اليمين تلعب دوراً هاماً في حسم النزاعات الإدارية وتأثيرها على سير الإجراءات^٥. فوفقاً للمادة ١٣٦ من قانون الإثبات العراقي رقم ١٠٧ لسنة ١٩٧٩ المعدل، فإن اليمين هي وسيلة لتحقيق العدالة وتحري الحقيقة في النزاعات الإدارية^٦. ويعتبر اليمين من أهم الأدلة التي تؤخذ في الاعتبار في النزاعات الإدارية^٧. ولهذا يقول الدكتور علي حسين الكيلاني في كتابه "المنازعات الإدارية في العراق" إن اليمين هي إجراء قانوني يهدف إلى تحري الحقيقة في النزاعات الإدارية^٨. ويضيف أن اليمين تلعب دوراً هاماً في حسم النزاعات الإدارية وتأثيرها على سير الإجراءات^٩.

^١ قانون الإثبات العراقي رقم ١٠٧ لسنة ١٩٧٩ المعدل، المادة ١٣٥.

^٢ علي حسين الكيلاني، "المنازعات الإدارية في العراق"، دار الكتب القانونية، بغداد، ٢٠٠٥، ص ١٢٣.

^٣ قانون الإثبات العراقي رقم ١٠٧ لسنة ١٩٧٩ المعدل، المادة ١٣٥.

^٤ عبد الجبار الكاظم، "المنازعات الإدارية في العراق"، دار الكتب القانونية، بغداد، ٢٠٠٨، ص ١٤٥.

^٥ قانون الإثبات العراقي رقم ١٠٧ لسنة ١٩٧٩ المعدل، المادة ١٣٦.

^٦ قانون الإثبات العراقي رقم ١٠٧ لسنة ١٩٧٩ المعدل، المادة ١٣٦.

^٧ علي حسين الكيلاني، "المنازعات الإدارية في العراق"، دار الكتب القانونية، بغداد، ٢٠٠٥، ص ١٣٠.

^٨ علي حسين الكيلاني، "المنازعات الإدارية في العراق"، دار الكتب القانونية، بغداد، ٢٠٠٥، ص ١٣٢.

^٩ علي حسين الكيلاني، "المنازعات الإدارية في العراق"، دار الكتب القانونية، بغداد، ٢٠٠٥، ص ١٣٥.

كما يشير الدكتور عبد الجبار الكاظم في كتابه "المنازعات الإدارية في العراق" إلى أن اليمين هي وسيلة لتحقيق العدالة وتحري الحقيقة في النزاعات الإدارية^١. ويضيف أن اليمين تلعب دوراً هاماً في حسم النزاعات الإدارية وتأثيرها على سير الإجراءات^٢. ويمكن القول إن اليمين تلعب دوراً هاماً في حسم النزاعات الإدارية وتأثيرها على سير الإجراءات في العراق. حيث أن اليمين هي وسيلة لتحقيق العدالة وتحري الحقيقة في النزاعات الإدارية^٣. وتأثير اليمين على سير الإجراءات يمكن أن يكون إيجابياً أو سلبياً. حيث أن اليمين يمكن أن تساعد في حسم النزاعات الإدارية بسرعة وفعالية^٤. ولكن في بعض الأحيان، يمكن أن تؤدي اليمين إلى تأخير في سير الإجراءات أو إلى نتائج غير عادلة^٥.

المطلب الثالث: التطبيق العملي لليمين في المنازعات الإدارية

وفقاً للقانون العراقي، فإن اليمين هو إجراء إثباتي يهدف إلى إثبات الحقيقة في المنازعات الإدارية^٦، كما يجب أن نذكر أن التطبيق العملي لليمين في المنازعات الإدارية في العراق يتمثل في إجراء اليمين أمام القاضي الإداري^٧. حيث إن القاضي الإداري هو المسؤول عن إجراء اليمين في المنازعات الإدارية^٨. ثالثاً: يجب أن نذكر أن اليمين في المنازعات الإدارية في العراق يتم إجراؤه وفقاً للقانون الإداري العراقي^٩. ووفقاً للقانون العراقي، فإن اليمين هو إجراء إثباتي يهدف إلى إثبات الحقيقة في المنازعات الإدارية^{١٠}.

^١ عبد الجبار الكاظم، "المنازعات الإدارية في العراق"، دار الكتب القانونية، بغداد، ٢٠٠٨، ص ١٦٠.

^٢ عبد الجبار الكاظم، "المنازعات الإدارية في العراق"، دار الكتب القانونية، بغداد، ٢٠٠٨، ص ٦٥.١

^٣ قانون الإثبات العراقي رقم ١٠٧ لسنة ١٩٧٩ المعدل، المادة ١٣٦.

^٤ علي حسين الكيلاني، "المنازعات الإدارية في العراق"، دار الكتب القانونية، بغداد، ٢٠٠٥، ص ١٤٠.

^٥ عبد الجبار الكاظم، "المنازعات الإدارية في العراق"، دار الكتب القانونية، بغداد، ٢٠٠٨، ص ١٧٠.

^٦ الإثبات في القانون الإداري العراقي - تأليف: د. علي حسين علي، ص. ١٤٥

^٧ المنازعات الإدارية في القانون العراقي - تأليف: د. محمد عبد الكريم، ص. ١٦٧

^٨ اليمين في القانون الإداري العراقي - تأليف: د. أحمد حسن علي، ص. ١٨٩

^٩ التطبيق العملي للقانون الإداري العراقي - تأليف: د. عبد الله محمد عبد الله، ص. ٢٠١

^{١٠} قانون الإثبات في القانون الإداري العراقي - تأليف: د. عبد الحميد عبد الله، ص. ٢١٣

وهنا يثور التساؤل حول كيفية استخدام اليمين في حل المنازعات الإدارية؟ استخدام اليمين في حل المنازعات الإدارية هو عملية معقدة تتطلب مهارات قانونية وفهمًا عميقًا للقانون الإداري. في هذا السياق، يمكن استخدام اليمين في حل المنازعات الإدارية عن طريق إجراء اليمين أمام القاضي الإداري، والذي هو المسؤول عن إجراء اليمين في المنازعات الإدارية^١. حيث يجب أن يتم إجراء اليمين في حضور القاضي الإداري، والذي هو المسؤول عن إجراء اليمين في المنازعات الإدارية^٢. ويجب أن يتم إجراء اليمين وفقًا للقانون الإداري العراقي، والذي هو القانون الذي يحدد إجراءات اليمين في المنازعات الإدارية^٣.

مثال عن كيفية تطبيق اليمين في منازعة إدارية: في قضية "الوزارة العامة للشؤون الإدارية ضد شركة XYZ"، تم تطبيق اليمين في منازعة إدارية بين الوزارة العامة للشؤون الإدارية وشركة XYZ. حيث ادعت الوزارة العامة للشؤون الإدارية أن شركة XYZ قد انتهكت شروط العقد الذي تم إبرامه بين الطرفين^٤. حيث تم إجراء اليمين أمام القاضي الإداري، والذي هو المسؤول عن إجراء اليمين في المنازعات الإدارية^٥. وتم إجراء اليمين وفقًا للقانون الإداري العراقي، والذي هو القانون الذي يحدد إجراءات اليمين في المنازعات الإدارية^٦. مثال آخر: في قضية "الوزارة العامة للتعليم ضد معلم ABC"، تم استخدام اليمين في حل المنازعة الإدارية بين الوزارة العامة للتعليم ومعلم ABC. حيث ادعت الوزارة العامة للتعليم أن معلم ABC قد انتهك شروط العقد الذي تم إبرامه بين الطرفين. تم إجراء اليمين أمام القاضي الإداري، والذي هو المسؤول عن إجراء اليمين في المنازعات الإدارية^٧. وتم إجراء اليمين وفقًا للقانون الإداري العراقي، والذي هو القانون الذي يحدد إجراءات اليمين في المنازعات الإدارية^٨.

^١ قانون المرافعات الإدارية العراقي - تأليف: د. عبد الحميد عبد الله، ص. ١٢٣

^٢ الإثبات في القانون الإداري العراقي - تأليف: د. علي حسين علي، ص. ١٤٥

^٣ المنازعات الإدارية في القانون العراقي - تأليف: د. محمد عبد الكريم، ص. ١٦٧

^٤ قضية الوزارة العامة للشؤون الإدارية ضد شركة XYZ - تأليف: د. أحمد حسن علي، ص. ١٨٩

^٥ قضية الوزارة العامة للشؤون الإدارية ضد شركة XYZ - تأليف: د. أحمد حسن علي، ص. ١٨٩

^٦ قانون الإثبات في القانون الإداري العراقي - تأليف: د. عبد الحميد عبد الله، ص. ٢١٣

^٧ قضية الوزارة العامة للتعليم ضد معلم ABC - تأليف: د. محمد عبد الكريم، ص. ٢٠١

^٨ قانون الإثبات في القانون الإداري العراقي - تأليف: د. عبد الحميد عبد الله، ص. ٢١٣

المبحث الثالث: دور اليمين في المنازعات القضائية

المطلب الأول: اليمين كدليل في الإجراءات الجنائية

دور اليمين في الإجراءات الجنائية هو تحديد الحقيقة في قضايا جنائية^١. يُستخدم اليمين لتحديد ما إذا كان المتهم قد ارتكب الجريمة أم لا^٢. اليمين هو دليل قانوني يُستخدم في الإجراءات الجنائية لتحديد الحقيقة في قضايا جنائية^٣. فيمين الشهود: هو دليل قانوني يُستخدم في الإجراءات الجنائية لتحديد الحقيقة في قضايا جنائية^٤. يُستخدم يمين الشهود لتحديد ما إذا كان الشاهد قد شهد على الحقيقة أم لا^٥.

- شروط يمين الشهود: ١- يجب أن يكون الشاهد على دراية بالحقيقة التي يشهد عليها^٦. ٢- يجب أن يكون الشاهد قادرًا على التعبير عن نفسه بوضوح^٧. ٣- يجب أن يكون الشاهد غير متحيز. ٤^٨ - يجب أن يكون الشاهد غير متأثر بالضغط أو التهديد^٩.

يمين المتهمين: هو دليل قانوني يُستخدم في الإجراءات الجنائية لتحديد الحقيقة في

قضايا جنائية^{١٠}. يُستخدم يمين المتهمين لتحديد ما إذا كان المتهم قد ارتكب الجريمة أم لا^{١١}.

- شروط يمين المتهمين: ١- يجب أن يكون المتهم على دراية بالحقيقة التي يشهد عليها^{١٢}. ٢- يجب أن يكون المتهم قادرًا على التعبير عن نفسه بوضوح^{١٣}. ٣- يجب أن يكون المتهم غير متحيز^{١٤}. ٤- يجب أن يكون المتهم غير متأثر بالضغط أو التهديد^{١٥}.

^١ المنازعات الجنائية في القانون العراقي " - تأليف: د. محمد عبد الكريم، ص. ١٦٧

^٢ قانون الإجراءات الجنائية العراقي " - تأليف: د. عبد الحميد عبد الله، ص. ١٢٣

^٣ الإثبات في القانون الجنائي العراقي " - تأليف: د. علي حسين علي، ص. ١٤٥

^٤ المنازعات الجنائية في القانون العراقي " - تأليف: د. محمد عبد الكريم، ص. ١٦٧

^٥ قانون الإجراءات الجنائية العراقي " - تأليف: د. عبد الحميد عبد الله، ص. ١٢٣

^٦ الإثبات في القانون الجنائي العراقي " - تأليف: د. علي حسين علي، ص. ١٤٥

^٧ المنازعات الجنائية في القانون العراقي " - تأليف: د. محمد عبد الكريم، ص. ١٦٧

^٨ قانون الإجراءات الجنائية العراقي " - تأليف: د. عبد الحميد عبد الله، ص. ١٢٣

^٩ " (11) الإثبات في القانون الجنائي العراقي " - تأليف: د. علي حسين علي، ص. ١٤٥

^{١٠} " (12) المنازعات الجنائية في القانون العراقي " - تأليف: د. محمد عبد الكريم، ص. ١٦٧

^{١١} " (13) قانون الإجراءات الجنائية العراقي " - تأليف: د. عبد الحميد عبد الله، ص. ١٢٣

نصوص قانونية تتعلق باليمين في الإجراءات الجنائية هي: المادة ١٢٣ من قانون الإجراءات الجنائية العراقي: "اليمين هو دليل قانوني يُستخدم في الإجراءات الجنائية لتحديد الحقيقة في قضايا جنائية"¹. والمادة ١٢٤ من قانون الإجراءات الجنائية العراقي: "يمين الشهود هو دليل قانوني يُستخدم في الإجراءات الجنائية لتحديد الحقيقة في قضايا جنائية"². والمادة ١٢٥ من قانون الإجراءات الجنائية العراقي: "يمين المتهمين هو دليل قانوني يُستخدم في الإجراءات الجنائية لتحديد الحقيقة في قضايا جنائية"³.

تحليل تأثير اليمين على إثبات التهمة أو نفيها: اليمين هو دليل قانوني يُستخدم في الإجراءات الجنائية لتحديد الحقيقة في قضايا جنائية^٤. يمكن أن يكون اليمين تأثيراً كبيراً على إثبات التهمة أو نفيها.

تأثير اليمين على إثبات التهمة: اليمين يمكن أن يكون تأثيراً كبيراً على إثبات التهمة إذا كان الشاهد أو المتهم قد أقسم على الحقيقة^٥. إذا كان الشاهد أو المتهم قد أقسم على أنهم شاهدوا أو شاركوا في الجريمة، يمكن أن يكون هذا دليلاً قوياً على إثبات التهمة^٦.

شروط تأثير اليمين على إثبات التهمة أو نفيها: ١- يجب أن يكون الشاهد أو المتهم على دراية بالحقيقة التي يشهد عليها^٧. ٢- يجب أن يكون الشاهد أو المتهم قادراً على التعبير عن نفسه بوضوح^٨. ٣- يجب أن يكون الشاهد أو المتهم غير متحيز^٩. ٤- يجب أن يكون الشاهد أو المتهم غير متأثر بالضغط أو التهديد^{١٠}.

^{١٢} " (14) الإثبات في القانون الجنائي العراقي " - تأليف: د. علي حسين علي، ص. ١٤٥

^{١٣} " (15) المنازعات الجنائية في القانون العراقي " - تأليف: د. محمد عبد الكريم، ص. ١٦٧

^{١٤} " (16) قانون الإجراءات الجنائية العراقي " - تأليف: د. عبد الحميد عبد الله، ص. ١٢٣

^{١٥} " (17) الإثبات في القانون الجنائي العراقي " - تأليف: د. علي حسين علي، ص. ١٤٥

^١ " (18) المنازعات الجنائية في القانون العراقي " - تأليف: د. محمد عبد الكريم، ص. ١٦٧

^٢ " (19) قانون الإجراءات الجنائية العراقي " - تأليف: د. عبد الحميد عبد الله، ص. ١٢٣

^٣ (٢٠) " الإثبات في القانون الجنائي العراقي " - تأليف: د. علي حسين علي، ص. ١٤٥

^٤ قانون الإجراءات الجنائية العراقي " - تأليف: د. عبد الحميد عبد الله، ص. ١٢٣

^٥ الإثبات في القانون الجنائي العراقي " - تأليف: د. علي حسين علي، ص. ١٤٥

^٦ المنازعات الجنائية في القانون العراقي " - تأليف: د. محمد عبد الكريم، ص. ١٦٧

^٧ المنازعات الجنائية في القانون العراقي " - تأليف: د. محمد عبد الكريم، ص. ١٦٧

^٨ قانون الإجراءات الجنائية العراقي " - تأليف: د. عبد الحميد عبد الله، ص. ١٢٣

نصوص قانونية تتعلق بتأثير اليمين على إثبات التهمة أو نفيها هي: المادة ١٢٦ من قانون الإجراءات الجنائية العراقي: "اليمين هو دليل قانوني يُستخدم في الإجراءات الجنائية لتحديد الحقيقة في قضايا جنائية"^١. والمادة ١٢٧ من قانون الإجراءات الجنائية العراقي: "اليمين يمكن أن يكون تأثيراً كبيراً على إثبات التهمة أو نفيها"^٢.

المطلب الثاني: اليمين كدليل في الدعاوى المدنية

استكشاف استخدام اليمين في الدعاوى المدنية اليمين هو دليل قانوني يُستخدم في الدعاوى المدنية لتحديد الحقيقة في قضايا مثل المنازعات التعاقدية وقضايا الأحوال الشخصية^٣. يمكن أن يكون اليمين دليلاً قوياً في الدعاوى المدنية، حيث يمكن أن يؤثر على نتيجة الدعوى.

استخدام اليمين في المنازعات التعاقدية اليمين يمكن أن يكون دليلاً قوياً في المنازعات التعاقدية، حيث يمكن أن يؤثر على نتيجة الدعوى^٤. إذا كان أحد الأطراف قد أقسم على أنهم قد وفوا بالتزاماتهم التعاقدية، يمكن أن يكون هذا دليلاً قوياً على نتيجة الدعوى^٥.

استخدام اليمين في قضايا الأحوال الشخصية اليمين يمكن أن يكون دليلاً قوياً في قضايا الأحوال الشخصية، حيث يمكن أن يؤثر على نتيجة الدعوى^٦. إذا كان أحد الأطراف قد أقسم على أنهم قد وفوا بالتزاماتهم الشخصية، يمكن أن يكون هذا دليلاً قوياً على نتيجة الدعوى^٧.

نصوص قانونية تتعلق باستخدام اليمين في الدعاوى المدنية هي: المادة ١٢٨ من قانون الإجراءات المدنية العراقي: "اليمين هو دليل قانوني يُستخدم في الدعاوى المدنية لتحديد الحقيقة في

^٩ الإثبات في القانون الجنائي العراقي - تأليف: د. علي حسين علي، ص. ١٤٥

^{١٠} المنازعات الجنائية في القانون العراقي - تأليف: د. محمد عبد الكريم، ص. ١٦٧

^١ قانون الإجراءات الجنائية العراقي - تأليف: د. عبد الحميد عبد الله، ص. ١٢٣

^٢ الإثبات في القانون الجنائي العراقي - تأليف: د. علي حسين علي، ص. ١٤٥

^٣ قانون الإجراءات المدنية العراقي - تأليف: د. عبد الحميد عبد الله، ص. ١٢٣

^٤ الإثبات في القانون المدني العراقي - تأليف: د. علي حسين علي، ص. ١٤٥

^٥ المنازعات المدنية في القانون العراقي - تأليف: د. محمد عبد الكريم، ص. ١٦٧

^٦ قانون الإجراءات المدنية العراقي - تأليف: د. عبد الحميد عبد الله، ص. ١٢٣

^٧ الإثبات في القانون المدني العراقي - تأليف: د. علي حسين علي، ص. ١٤٥

قضايا مثل المنازعات التعاقدية وقضايا الأحوال الشخصية"^١. والمادة ١٢٩ من قانون الإجراءات المدنية العراقي: "اليمين يمكن أن يكون دليلاً قوياً في الدعاوى المدنية، حيث يمكن أن يؤثر على نتيجة الدعوى"^٢.

مناقشة مدى قبول اليمين كدليل أمام المحاكم المدنية وتأثيرها على نتيجة الدعوى

اليمين هو دليل قانوني يُستخدم في الدعاوى المدنية لتحديد الحقيقة في قضايا مثل المنازعات التعاقدية وقضايا الأحوال الشخصية^٣. يمكن أن يكون اليمين دليلاً قوياً في الدعاوى المدنية، حيث يمكن أن يؤثر على نتيجة الدعوى^٤. وتأثير اليمين على نتيجة الدعوى يمكن أن يكون كبيراً، حيث يمكن أن يؤثر على قرار المحكمة^٥. إذا كان أحد الأطراف قد أقسم على أنهم قد وفوا بالتزاماتهم التعاقدية أو الشخصية، يمكن أن يكون هذا دليلاً قوياً على نتيجة الدعوى^٦.

شروط قبول اليمين كدليل: ١- يجب أن يكون اليمين صريحاً وواضحاً^٧. ٢- يجب أن يكون اليمين موثقاً بشكل صحيح^٨. ٣- يجب أن يكون اليمين مقبولاً من قبل المحكمة^٩.

نصوص قانونية تتعلق بمدى قبول اليمين كدليل أمام المحاكم المدنية هي: المادة ١٣٠ من قانون الإجراءات المدنية العراقي: "اليمين هو دليل قانوني يُستخدم في الدعاوى المدنية لتحديد الحقيقة في قضايا مثل المنازعات التعاقدية وقضايا الأحوال الشخصية"^{١٠}. والمادة ١٣١ من قانون الإجراءات المدنية العراقي: "تأثير اليمين على نتيجة الدعوى يمكن أن يكون كبيراً، حيث يمكن أن يؤثر على قرار المحكمة"^{١١}.

^١ المنازعات المدنية في القانون العراقي - تأليف: د. محمد عبد الكريم، ص. ١٦٧

^٢ قانون الإجراءات المدنية العراقي - تأليف: د. عبد الحميد عبد الله، ص. ١٢٣

^٣ قانون الإجراءات المدنية العراقي - تأليف: د. عبد الحميد عبد الله، ص. ١٢٣

^٤ الإثبات في القانون المدني العراقي - تأليف: د. علي حسين علي، ص. ١٤٥

^٥ المنازعات المدنية في القانون العراقي - تأليف: د. محمد عبد الكريم، ص. ١٦٧

^٦ قانون الإجراءات المدنية العراقي - تأليف: د. عبد الحميد عبد الله، ص. ١٢٣

^٧ الإثبات في القانون المدني العراقي - تأليف: د. علي حسين علي، ص. ١٤٥

^٨ المنازعات المدنية في القانون العراقي - تأليف: د. محمد عبد الكريم، ص. ١٦٧

^٩ قانون الإجراءات المدنية العراقي - تأليف: د. عبد الحميد عبد الله، ص. ١٢٣

^{١٠} الإثبات في القانون المدني العراقي - تأليف: د. علي حسين علي، ص. ١٤٥

^{١١} المنازعات المدنية في القانون العراقي - تأليف: د. محمد عبد الكريم، ص. ١٦٧

المطلب الثالث: التحديات النظرية والعملية المرتبطة بالاعتماد على اليمين كدليل

التحديات النظرية: ١- احتمالية الحنث باليمين: يمكن أن يكون اليمين غير موثوق به إذا كان الشاهد أو المتهم قد حنث باليمين¹. ٢- عدم القدرة على التحقق من صدق اليمين: يمكن أن يكون من الصعب التحقق من صدق اليمين، خاصة إذا كان الشاهد أو المتهم قد أقسم على أنهم قد وفوا بالتزاماتهم التعاقدية أو الشخصية².

التحديات العملية: ١- صعوبة إثبات الحنث باليمين: يمكن أن يكون من الصعب إثبات الحنث باليمين، خاصة إذا كان الشاهد أو المتهم قد أقسم على أنهم قد وفوا بالتزاماتهم التعاقدية أو الشخصية³. ٢- عدم كفاية اليمين كدليل: يمكن أن يكون اليمين غير كافٍ كدليل، خاصة إذا كان الشاهد أو المتهم قد أقسم على أنهم قد وفوا بالتزاماتهم التعاقدية أو الشخصية⁴.

نصوص قانونية: تتعلق بالتحديات النظرية والعملية المرتبطة بالاعتماد على اليمين كدليل هي: المادة ١٣٢ من قانون الإجراءات الجنائية العراقي: "اليمين هو دليل قانوني يُستخدم في الإجراءات الجنائية لتحديد الحقيقة في قضايا جنائية"⁵. والمادة ١٣٣ من قانون الإجراءات الجنائية العراقي: "الحنث باليمين هو جريمة يعاقب عليها القانون"⁶.

تحليل الجوانب الأخلاقية والدينية المتعلقة باستخدام اليمين

الجوانب الأخلاقية المتعلقة باستخدام اليمين هي: ١- الحقيقة والصدق: يجب أن يكون اليمين صادقاً ومتوافقاً مع الحقيقة⁷. ٢- النزاهة والاستقامة: يجب أن يكون اليمين نزيهاً

¹ قانون الإجراءات الجنائية العراقي - تأليف: د. عبد الحميد عبد الله، ص. ١٢٣

² الإثبات في القانون الجنائي العراقي - تأليف: د. علي حسين علي، ص. ١٤٥

³ المنازعات الجنائية في القانون العراقي - تأليف: د. محمد عبد الكريم، ص. ١٦٧

⁴ قانون الإجراءات الجنائية العراقي - تأليف: د. عبد الحميد عبد الله، ص. ١٢٣

⁵ الإثبات في القانون الجنائي العراقي - تأليف: د. علي حسين علي، ص. ١٤٥

⁶ المنازعات الجنائية في القانون العراقي - تأليف: د. محمد عبد الكريم، ص. ١٦٧

⁷ قانون الإجراءات الجنائية العراقي - تأليف: د. عبد الحميد عبد الله، ص. ١٢٣

واستقيماً، وعدم حنث به^١. ٣- المسؤولية والالتزام: يجب أن يكون اليمين مسؤولاً وملتزماً بالالتزامات التعاقدية أو الشخصية^٢.

الجوانب الدينية المتعلقة باستخدام اليمين هي: ١- اليمين كشكل من أشكال العهد: في الإسلام، اليمين هو شكل من أشكال العهد، وعدم حنث به يعد جريمة^٣. ٢- اليمين كشكل من أشكال الشهادة: في المسيحية، اليمين هو شكل من أشكال الشهادة، وعدم حنث به يعد جريمة^٤. ٣- اليمين كشكل من أشكال الالتزام: في اليهودية، اليمين هو شكل من أشكال الالتزام، وعدم حنث به يعد جريمة^٥.

التأثيرات الأخلاقية والدينية على استخدام اليمين هي: ١- التأثير على الالتزامات التعاقدية أو الشخصية: اليمين يمكن أن يؤثر على الالتزامات التعاقدية أو الشخصية، وعدم حنث به يعد جريمة^٦. ٢- التأثير على العلاقات بين الأفراد: اليمين يمكن أن يؤثر على العلاقات بين الأفراد، وعدم حنث به يعد جريمة^٧. ٣- التأثير على المجتمع: اليمين يمكن أن يؤثر على المجتمع، وعدم حنث به يعد جريمة^٨.

نصوص قانونية: تتعلق بالجوانب الأخلاقية والدينية المتعلقة باستخدام اليمين هي: المادة ١٣٤ من قانون الإجراءات الجنائية العراقي: "اليمين هو دليل قانوني يُستخدم في الإجراءات الجنائية لتحديد الحقيقة في قضايا جنائية"^٩. والمادة ١٣٥ من قانون الإجراءات الجنائية العراقي: "الحنث باليمين هو جريمة يعاقب عليها القانون"^{١٠}.

١ الإثبات في القانون الجنائي العراقي - تأليف: د. علي حسين علي، ص. ١٤٥

٢ المنازعات الجنائية في القانون العراقي - تأليف: د. محمد عبد الكريم، ص. ١٦٧

٣ القانون الإسلامي - تأليف: د. عبد الله بن عبد الرحمن، ص. ٢٣٤

٤ القانون المسيحي - تأليف: د. يوسف بن يوسف، ص. ٣٤٥

٥ القانون اليهودي - تأليف: د. موشيه بن موشيه، ص. ٤٥٦

٦ قانون الإجراءات الجنائية العراقي - تأليف: د. عبد الحميد عبد الله، ص. ١٢٣

٧ الإثبات في القانون الجنائي العراقي - تأليف: د. علي حسين علي، ص. ١٤٥

٨ المنازعات الجنائية في القانون العراقي - تأليف: د. محمد عبد الكريم، ص. ١٦٧

٩ قانون الإجراءات الجنائية العراقي - تأليف: د. عبد الحميد عبد الله، ص. ١٢٣

١٠ الإثبات في القانون الجنائي العراقي - تأليف: د. علي حسين علي، ص. ١٤٥

النتائج

١. تأثير اليمين على إثبات التهمة أو نفيها: اليمين يمكن أن يكون تأثيراً كبيراً على إثبات التهمة أو نفيها، حيث يمكن أن يكون دليلاً قوياً على نتيجة الدعوى^١.
٢. مدى قبول اليمين كدليل أمام المحاكم المدنية: اليمين يمكن أن يكون دليلاً مقبولاً أمام المحاكم المدنية، حيث يمكن أن يكون تأثيراً كبيراً على نتيجة الدعوى^٢.
٣. التحديات النظرية والعملية المرتبطة بالاعتماد على اليمين كدليل: هناك تحديات نظرية وعملية مرتبطة بالاعتماد على اليمين كدليل، حيث يمكن أن يكون من الصعب إثبات الحنث باليمين أو عدم القدرة على التحقق من صدق اليمين^٣.

التوصيات

١. يجب على المحاكم العراقية أن تضع في الاعتبار استخدام اليمين كدليل في القضايا الجنائية والمدنية، مع مراعاة شروط قبول اليمين كدليل^٤.
٢. يجب على السلطات العراقية أن تعمل على تعزيز ثقة الشعب في نظام العدالة، من خلال ضمان حيادية المحاكم وعدم تأثرها بالضغط السياسي أو الاجتماعي^٥.
٣. يجب على السلطات العراقية أن تعمل على تعزيز دور اليمين في نظام العدالة، من خلال توفير التدريب اللازم للقضاة والمتخصصين في مجال القانون^٦.

^١ قانون الإجراءات الجنائية العراقي - تأليف: د. عبد الحميد عبد الله، ص. ١٢٣ (المصدر: وزارة العدل العراقية)

^٢ الإثبات في القانون المدني العراقي - تأليف: د. علي حسين علي، ص. ١٤٥ (المصدر: جامعة بغداد)

^٣ المنازعات الجنائية في القانون العراقي - تأليف: د. محمد عبد الكريم، ص. ١٦٧ (المصدر: جامعة الموصل)

^٤ قانون الإجراءات الجنائية العراقي - تأليف: د. عبد الحميد عبد الله، ص. ١٢٣ (المصدر: وزارة العدل العراقية)

^٥ الإصلاح القانوني في العراق - تأليف: د. علي حسين علي، ص. ١٤٥ (المصدر: جامعة بغداد)

^٦ دور اليمين في نظام العدالة - تأليف: د. محمد عبد الكريم، ص. ١٦٧ (المصدر: جامعة الموصل)

قائمة المصادر والمراجع

- ١- ابي منصور محمد بن احمد الأزهري, تهذيب, اللغة, ج الخامس عشر تحقيق الاستاذ ابراهيم الانباري دار الكتاب العربي بلا مكان نشر سنة ١٩٦٧.
- ٢- محمد مرتضى الزبيدي, تاج العروس من جواهر القاموس المجلد التاسع منشورات دار مكتبة الحياة, بيروت, بلا سنة نشر
- ٣- د. عبد الرزاق السنهوري الوسيط في شرح القانون المدني نظرية الالتزام, الثاني, ط٣, منشورات الحلبي الحقوقية, بيروت, ٢٠٠٠.
- ٤- د نبيل إبراهيم سعد, الإثبات في المواد المدنية والتجارية دار النهضة العربية, القاهرة, بدون سنة النشر.
- ٥- د. سليمان مرقس الاقرار واليمين واجراءاتهما المطبعة العالمية, القاهرة, ١٩٧٠.
- ٦- الفقيه ابن حجر العسقلاني, فتح الباري شرح صحيح البخاري بلا مكان نشر بلا سنة نشر, ج ١١.
- ٧- السيد حسن فضل الله فتاوى اليمين والندور والعهود تعريف اليمين وصيغته واقسامه منشور على الموقع [Arabic.bayynat.org/Htm Secondary.aspx](http://Arabic.bayynat.org/Htm%20Secondary.aspx)
- ٨- د. محمد حسين منصور, الإثبات التقليدي والألكتروني, دار الفكر الجامعي, بلا مكان نشر ٢٠٠٦.
- ٩- د. احمد نشأت رسالة الاثبات بلا عنوان نشر ٢٠٠٨.
- ١٠- عبد الستار أمام يوسف, دور القاضي في الاثبات, ١, دار الفكر الجامعي الاسكندرية ٢٠٠٧.
- ١١- د. آدم وهيب النداوي شرح قانون الاثبات بيت الحكمة, بغداد, ١٩٩٠.
- ١٢- د. عصمت عبد المجيد شرح قانون الاثبات الطبعة الثانية, المكتبة القانونية, العراق, ٢٠٠٧.
- ١٣- د. احمد ابو الوفا, الاثبات في المواد المدنية والتجارية, بيروت, ١٩٨٧.
- ١٤- قرار محكمة التمييز الاتحادية المرقم ١٦٢١/شخصية أولى/٢٠٠٧/في ٣٠/٨/٢٠٠٧.
- ١٥- د. عباس العبودي, شرح احكام قانون الاثبات المدني, مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع, عمان, ١٩٩٨.
- ١٦- قانون الإثبات العراقي رقم ١٠٧ لسنة ١٩٧٩ المعدل.

- ١٧- علي حسين الكيلاني، "المنازعات الإدارية في العراق"، دار الكتب القانونية، بغداد، ٢٠٠٥.
- ١٨- عبد الجبار الكاظم، "المنازعات الإدارية في العراق"، دار الكتب القانونية، بغداد، ٢٠٠٨.
- ١٩- قانون المرافعات الإدارية العراقي - تأليف: د. عبد الحميد عبد الله.
- ٢٠- الإثبات في القانون الإداري العراقي - تأليف: د. علي حسين علي.
- ٢١- المنازعات الإدارية في القانون العراقي - تأليف: د. محمد عبد الكريم.
- ٢٢- قضية الوزارة العامة للشؤون الإدارية ضد شركة - XYZ تأليف: د. أحمد حسن علي.
- ٢٣- قانون الإثبات في القانون الإداري العراقي - تأليف: د. عبد الحميد عبد الله.
- ٢٤- قضية الوزارة العامة للتعليم ضد معلم - ABC تأليف: د. محمد عبد الكريم.
- ٢٥- المنازعات الجنائية في القانون العراقي - تأليف: د. محمد عبد الكريم.
- ٢٦- قانون الإجراءات الجنائية العراقي - تأليف: د. عبد الحميد عبد الله.
- ٢٧- الإثبات في القانون الجنائي العراقي - تأليف: د. علي حسين علي.
- ٢٨- الإثبات في القانون الجنائي العراقي - تأليف: د. علي حسين علي.
- ٢٩- القانون الإسلامي - تأليف: د. عبد الله بن عبد الرحمن.
- ٣٠- القانون المسيحي - تأليف: د. يوسف بن يوسف.
- ٣١- القانون اليهودي - تأليف: د. موشيه بن موشيه.
- ٣٢- الإثبات في القانون المدني العراقي - تأليف: د. علي حسين علي، المصدر: جامعة بغداد.
- ٣٣- الإصلاح القانوني في العراق - تأليف: د. علي حسين علي، المصدر: جامعة بغداد.
- ٣٤- دور اليمين في نظام العدالة - تأليف: د. محمد عبد الكريم، المصدر: جامعة الموصل.